محضر الجلسة 353

التاريخ: الأربعاء 08 جمادى الأولى 1424 (2003/07/09)

الرئاسة: السيد أمد القادري، الخليفة الثالث لرئيس مجلس المستشارين.

التوقيت: 15 دقيقة ابتداء من الساعة التاسع والنصف صباحا.

جدول الأعمال:

1- مشروع القانون رقم99.15 يقضي بإصلاح القرض الفلاحي.

2- مشروع القانون رقم03.22 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم2-79 المتعلق بوحدات القياس.

3- مشروع القانون رقم03.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم4-89 المتعلق بالطرق السيارة.

4- مشروع القانون رقم01.33 يقضي بإحداث المكتب الوطني للكربوهيدرات والمعادن.

5- - مشروع قانون رقم55.02 يوافق بموجبه من المبدأ على تصديق الاتفاقية الموقعة بدكار في فاتح مارس2002 بين المملكة المغربية وجمهورية السنغال لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الجبائي في ميدان الضرائب على الدخل.

السيد أحمد القادري رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على مولانا رسول الله.

السادة الوزراء، السادة المستشارون،

يعقد مجلسنا اليوم جلستين، الجلسة الأولى تتعلق بالدراسة والتصويت على النصوص التي تمت برمجتها في جلسة اليوم. وستخصص الجلسة الثانية لإجراء عملية القرعة التي ينص عليها الدستور والقانون التنظيمي.

أولا، كما في علم السادة المستشارين المحترمين أن المجلس ناقش مشروع القانون رقم99.15 يقضي بإصلاح القرض الفلاحي. والآن سنصوت بعد أن انتهت المناقشة، على هذا القانون.

المادة الأولى، الموافقون؟ الإجماع.

المادة الثانية؟ الإجماع.

المادة الثالثة، والثالثة؟ الإجماع.

المادة الخامسة؟ الموافقون؟39. المعارضون؟ لا أحد. الممتنعون؟ 2.

المواد: 6، 7، 8، .. إلى 15 هذه المواد أعرضها على التصويت؟ نفس الإجماع.

أعرض الآن المشروع بكامله، الموافقون؟ 40. المعارضون؟ لا أحد. الممتنعون؟ 2.

وافق المجلس على مشروع القانون رقم99.15 يقضي بإصلاح القرض الفلاحي بـ40 والمعارضة: لا أحد. والامتناع: عضوان،

وننتقل الآن إلى الدراسة والتصويت على بقية القوانين. المشروع الأول هو مشروع قانون رقم03.22 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم2-79 المتعلق بوحدات القياس، المحال على المجلس من مجلس النواب. الكلمة للحكومة لتقديم هذا النص.. التقديم وقع في التقرير المنصوص عليه. الكلمة لمقرر اللجنة.. أعتقد أن التقرير قد وزع. ننتقل الآن إلى التصويت على القانون 79/2. المادة الأولى الموافقون؟ الإجماع.

المادة الثانية؟ الإجماع.

المادة الثالثة؟ الإجماع.

أعرض المشروع برمته، الموافقون؟ الإجماع.

صادق مجلس المستشارين على مشروع القانون مشروع قانون رقم03.22 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم2-79 المتعلق بوحدات القياس، المحال على المجلس من مجلس النواب بالإجماع.

ننتقل الآن إلى الدراسة والتصويت على مشروع القانون رقم03.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم4-89 المتعلق بالطرق السيارة المحال على المجلس من مجلس النواب. الكلمة للحكومة؟ التقديم هو مضمن في التقرير. مقرر لجنة المالية والتجهيز؟ التقرير يتضمن كذلك كلمة المقرر. أفتح باب المناقشة حول هذا القانون؟ ليس هناك أي متدخل بالنسبة للرئاسة. أمر للتصويت على مواد المشروع. المادة الأولى الموافقون؟ الإجماع.

المادة الثالثة؟ الإجماع.

أعرض المشروع برمته للتصويت؟ الإجماع.

صادق مجلس المستشارين على مشروع القانون مشروع قانون رقم03.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم4-89 المتعلق بالطرق السيارة.

ننتقل للدراسة والتصويت على مشروع القانون رقم 01.33 يقضي بإحداث المكتب الوطني للكربوهيدرات والمعادن، والمحال على المجلس من مجلس النواب في إطار قراءة ثانية بعد تعديل المادة 13 منه. الكلمة للحكومة؟ التقرير وزع، هو يضمن كلمة السيد الوزير .كلمة المقرر مضمنة في التقرير. ليس هناك أي متدخل. نمر للتصويت على المادة13 الواردة على المجلس من مجلس النواب في إطار قراءة ثانية، الموافقون؟ الإجماع.

أعرض المشروع برمته للتصويت؟ الإجماع.

إذن وافق مجلس المستشارين على مشروع القانون رقم 01.33 يقضي بإحداث المكتب الوطني للكربوهيدرات والمعادن.

ننتقل للدراسة والتصويت على مشروع رقم55.02 يوافق بموجبه من المبدأ على تصديق الاتفاقية الموقعة بدكار في فاتح مارس2002 بين المملكة المغربية وجمهورية السنغال لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الجبائي في ميدان الضرائب على الدخل، المحال على المجلس من مجلس النواب. الكلمة للحكومة؟ التقرير موزع. هناك متدخل واحد باسم المجلس، اتفق عليه ندوة الرؤساء، وهو السيد عبد الحق التازي، نظرا للعلاقات المتينة القائمة بين الشعب السنغالي والشعب المغربي، وهلى مستوى الدولتين رئاسة وشعبا ومؤسسات الكلمة للسيد عبد الحق التازي.

المستشار السيد عبد الحق التازي:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على آخر المرسلين وآله وصحبه.

كما طلب ذلك إخواني في ندوة الرؤساء، أتشرف بتقديم هذا المشروع الذي يعبر عن موفق مشترك لجميع مكونات مجلس المستشارين بشأن مشروع القانون رقم55.02 يوافق بموجبه من المبدأ على تصديق الاتفاقية الموقعة بدكار في فاتح مارس2002 بين بلادنا وجمهورية السنغال الشقيقة، والهادفة إلى تجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الجبائي في ميدان الضرائب على الدخل.

إن هذه الاتفاقية، التي تماثل في أهدافها ومضامينها، تلك التي وقعتها بلادنا مع عدد من البلدان الصديقة، تعبر عن رغبة الأطراف المتعاقدة في تطوير العلاقات الثنائية وتعزيز التعاون الاقتصادي ودعم الآليات والوسائل القانونية في كلا البلدين بفرض تحصيل الضرائب المنصوص عليها في هذه الاتفاقيات حيثما كانت المبالغ المستحقة نهائيا طبقا لقوانين وأنظمة الدولة المطالبة.

وبغض النظر عن الآثار الإيجابية لهذا التعاون الذي ينصب على المجال الضريبي، فإننا نعتبر هذه الاتفاقية لبنة إضافية في الصرح المتين للعلاقات التاريخية والحضارية والإنسانية التي تربط المغرب بالسنغال،حيث على المستوى الرسمي أو الشعبي ،وسواء على المستوى الثنائي أو على مستوى الدور الذي يلعبه البلدان قاريا لدعم مسيرة النمو الاقتصادي والتطور الاجتماعي في إفريقيا، وكذلك توطيد تعاون بلدان قارتنا مع شركائها في كل بقاع العالم من أجل السم والتقدم، وفي سبيل مبادئ الديموقراطية والعدل وحقوق الإنسان.

ان ترسيخ التعاون المغربي السنغالي العريق يقتضي تنويع المجالات وتدعيم المبادلين فيه من مقاولين ورجال أعمال والبعثات العلمية والاقتصادية والجمعوية بمختلف تخصصاتها واهتماماتها، وتفعيل اللجان المختصة ومضاعفة الجهود الهادفة إلى تحقيق المزيد من المبادلات التجارية والثقافية التي يعكس عمق التواصل بين الشعبين وقوة الإرادة التي تحدو البلدين إلى استثمار كل امكانيات تعاونهما المشترك على مختلف الأصعدة.

إن الحرص والإيمان بأهمية التعاون الثنائي بين المغرب والسنغال ومدى إمكانية تدعيمه للتعاون الإفريقي الإفريقي والإفريقي الدولي هو الذي يدفع جميع مكونات مجلس المستشارين إلى المصادقة بالإجماع على الاتفاقية الموقعة بدكار في فاتح مارس2002 والمعروضة على مجلسنا قصد التصديق، آملين للصداقة المغربية السنغالية مزيدا من العطاء لما فيه مصلحة شعبينا وبلدينا.

إلا أن هناك ملاحظة مهمة جدا، وأود بهذه المناسبة أن أثير انتباه الحكومة خاصة وزارة الخارجية ووزارة التجارة الخارجية ووزارة التجارة والصناعة إلى أن هناك عائقا عمليا ضد تطبيق الاتفاقيات الثنائية مع البلدان المنخرطة في الاتحاد الاقتصادي لدول غرب إفريقيا. هذا الاتفاق يمنع التطبيق الثاني لأن الاتفاق الدولي هو فوق الاتفاق الوطني أو الثنائي. لذلك نلاحظ أو يمكن أن نلاحظ أن مقاولا مغربيا مثلا يشتغل بالسنغال يؤدي الضرائب في المغرب وسوف يكون عليه كذلك أن يؤدي الضرائب في السنغال رغم وجود هذه الاتفاقية ن الحكومة لا في المغرب ولا في السنغال لم تأخذ بعد التدابير اللازمة من أجل تفعيل الاتفاقية الثنائية. وهذا شيء حاصل كذلك فيما يخص الاتفاقية التجارية المبرمة في دكار في 36 والملحق الذي كنا أبرمناه كذلك مع السنغال في مارس81 الذي يلغي الرسوم الجمركية على عدد من المواد المصدرة من المغرب إلى السنغال.. إلا أنه عندما التحقت السنغال بالاتحاد الجهوي لدول غرب إفريقيا توقفت العملية.

الآن هناك مصدرون مغاربة يصدرون ويضطرون إلى تأدية الضرائب ضدا على بنود الاتفاقية الموجودة بيننا وبين السنغال، وهذا شيء غريب جدا.

لذلك أثير انتباه الحكومة، الممثلة الآن في شخص السيد محمد سعد العلمي، لكي يثير انتباه وزارة الخارجية ووزارة التجارة الخارجية ووزارة التجارة والصناعة، لكي نحمي مقاولينا وخاصة المصدرين لكي لا يظلوا يؤدون حقوق الجمارك في السنغال بينما نحن نطبق الاتفاقية، المصدرون السنغاليون لا يؤدون ولو سنتيما كحقوق للجمارك على المواد التي يصدرونها من السنغال.

إذن هذه هي المشكلة المهمة. هذا لا يمنعنا أن نكون بالطبع وبالإجماع مع هذه الاتفاقية الثنائية. وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للمستشار المحترم السيد عبد الحق التازي، باسم المجلس كان تدخله.

الآن ننتقل إلى التصويت على المادة الفريدة الموافقون؟ الإجماع.

إذن أعرض المشروع برمته للتصويت، الموافقون؟ الإجماع.

إذن وافق المجلس على مشروع رقم55.02 يوافق بموجبه من المبدأ على تصديق الاتفاقية الموقعة بدكار في فاتح مارس2002 بين المملكة المغربية وجمهورية السنغال لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الجبائي في ميدان الضرائب على الدخل. بهذا نكون قد أنهينا الجلسة الأولى المتعلقة بالمصادقة على النصوص، وسنرفع الجلسة لمدة عشر دقائق لكي ندخل في الجلسة الثانية المتعلقة بالقرعة. أتمنى للسادة المستشارين أن تكون القرعة منصفة بالنسبة للذين يحضرون بصفة مستمرة ويعملون بصفة نشطة ودؤوبة.

رئيس مجلس المستشارين

مصطفى عكاشة